الخرينج: يطالب بالشفافية والوضوح في عرض الاتفاقية الأمنية على الشعب الكويتي

مبارك الخرينج

طالب نائب رئيس مجلس الامة مبارك بنيه الخرينج بالتعاطي مع الاتفاقية الامنية بما يتماشى مع الدستور والثوابت السيادية لدولة الكويت. والعمل على حماية الدستور والقانون من خلال التعامل بكل شفافية ووضوح عن طريق نشر الاتفاقية عبر الصحف ووسائل الاعلام ومن خلال موقع المجلس الالكتروني وذلك ليطلع الشعب الكويتي عليها بمختلف شرائحه ومستوياته العلمية والعملية.

واكد نائب رئيس مجلس الامة ان نشر الاتفاقية يعزز مفهوم الشفافية في التعاطي مع القضايا ذات الشأن العام ويعزز كذلك مفهوم الدراية العامة. وبهذا المفهوم المتفتح يستطيع الاخوة النواب الاستفسار عن كل صغيرة وكبيرة متعلقة بهذه الاتفاقية الامنية الخليجية بشفافية ووضوح وذلك بجعل جميع التساؤلات مفتوحة امام النائب الاول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية الذي يساعده على الاجابة عنها بشكل واضح ودقيق كما اجاب عنها في لقائه مع اعضاء لجنة الشؤون الخارجية الاسبوع الماضي وقد حضره بعض النواب للاستماع وابداء الملاحظات.

وقد حضرت هذا الاجتماع والاخ رئيس المجلس قبل سفره الى تونس. وذلك للاستماع الى ملاحظات النواب وردود معالي النائب الاول ووزير الخارجية ومعالي نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ومعالي وزير العدل ووزير الاوقاف والشؤون الاسلامية.

وهذا ان دل فانما يدل على حرص الجميع على معرفة الحقيقة الكاملة من دون تشويش او تصعيد.

مكتب المجلس ناقش عدداً من الرسائل الواردة

مرزوق الغانم مترئسا اجتماع مكتب المجلس

عقد مكتب المجلس اجتماعه امس برئاسة رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم وحضور اعضاء المكتب. وقال امين سر المجلس العضو يعقوب الصانع في تصريح صحافي ان مكتب المجلس ناقش في اجتماعه اليوم عددا من الرسائل الواردة الى مجلس الامة من بعض البرلمانات الشقيقة والصديقة بشأن زيارة هذه البرلمانات.

واضاف الصانع ان مكتب المجلس اطلع على بعض الأمور الإدارية المتعلقة بالأمانة العامة واتخذ القرارات المناسبة بشأنها.

حمدان العازمي: لا تتسق مع الدستور وتخالف مواده ولا يمكن قبولها البتة

العمير: الحكومة لن تحيل إلى المجلس ما يخالف الدستور وأدعو النواب إلى قراءة موضوعية للاتفاقية الأمنية

د.علي العمير

حمدان العازمي

قال وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الامة د.علي العمير في تصريح للصحافيين ان الحكومة لن تحيل الى مجلس الامة اي شيء مخالف للدستور، داعيا نواب الامة الى قراءة موضوعية للاتفاقية الامنية الخليجية.

وذكر العمير ان المادة الأولى من الاتفاقية جاءت واضحة بشأن ما يتفق مع التشريعات الوطنية لكل دولة وان كانت هناك تفسيرات تحمل رأيين بخصوص المادة الأولى، مؤكدا ان التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية مقدمة على ما جاء في الاتفاقية الخليجية.

وحض العمير على قراءة موضوعية للاتفاقية كاملة دون الاخذ بمادة دون الاخرى، مشيرا الى ان الاتفاقية تؤكد على استقلالية كل دولة.

من جانبه، رأى النائب حمدان العازمي ان الاتفاقية الامنية الخليجية لا تتسق مع الدستور الكويتي وتخالف مواده ولا يمكن قبولها البتة تحت اي ظرف.

وقال العازمي في تصريح للصحافيين انه من المفترض ان يكون هناك ضغط نيابي ـ نيابي لتوضيح الامر المتعلق ببعض بنود الاتفاقية ولاسيما مادة تسليم المتهمين وتعريف الجريمة.

وذكر العازمي ان الضغط الشعبي اصبح ضروريا لمنع التصديق على هذه الاتفاقية وعدم المجاملة فنحن لا نريد مجاملة بعض الدول على حساب الكويت ومصلحتها.

وفي شأن آخر طالب العازمي الحكومة بالاعلان عن بدائل عن زيادة علاوة الاولاد بدلا من المقترحات الغربية التي اثيرت اخيرا وان لم يكن هناك بدائل جادة فعلى اللجنة المالية البرلمانية ارجاع القانون مثلما هو وذلك لاقراره في جلسة 4 مارس المقبل والقانون الذي سحب في الجلسة السابقة يمنح 75 دينارا لسبعة اولاد.

لا مجال للمجاملة السياسية والاتفاقية الأمنية الخليجية نحو الرفض

الكندري: «التشريعية» تقرّ جواز التظلم من قرارات حفظ القضايا أمام محكمة الوزراء

مبارك الحريص ود.عبدالكريم الكندري ويعقوب الصانع خلال اجتماع اللجنة التشريعية

ناقشت اللجنة التشريعية البرلمانية التعديلات المقترحة على قانون محكمة الوزراء، وتقدمت الحكومة باعتراضها على مشروع القانون بشأن تغليظ العقوبة على المبلغ.

وقال مقرر اللجنة التشريعية النائب د.عبدالكريم الكندري إن اللجنة ناقشت التعديلات على قانون محكمة الوزراء مع الفريق الحكومي، وذلك بعد أن أعلنت الحكومة في جلسة مجلس الأمة الماضية انها تملك تعديلات على القانون، موضحا ان الحكومة قدمت اعتراضها على مشروعها المقدم من قبلها المتعلق بـ«تغليظ العقوبة على المبلغ».

وأضاف أن اللجنة التشريعية وافقت على الاقتراح المقدم من قبلي والمتعلق بجواز التظلم من قرارات حفظ القضايا أمام محكمة الوزراء ويكون وجوبيا اذا كان المبلغ جهة حكومية، لافتا إلى أن اللجنة سترفع التقرير ويكون على جدول أعمال جلسة مجلس الأمة بتاريخ 4 مارس.

وحول الاتفاقية الأمنية قال الكندري إن الاتفاقية الأمنية الخليجية مبهمة في نصوصها ويشوبها الكثير من الشبهات الدستورية، موضحا أن الأصل في جميع ما يقدم من تقارير من اللجان البرلمانية يفترض أن تكون متوافقة مع الدستور.

وبين أن الاتفاقية الأمنية خرج لها الكثير من الدراسات التي توضح وجود شبهة دستورية في موادها، مضيفا أن البعض يعتقد أن المادة الأولى من الاتفاقية «مفتاح الفرج» وستحمينا من نصوصها، مستدركا بالقول ان الاتفاقية ماسة للحقوق، وهي تخضع للمادة 70 من الدستور، وبالتالي يجب أن تعرض على مجلس الأمة للموافقة عليها، لتكون بعد ذلك قانونا.

أوضح الكندري أن الموافقة على الاتفاقية الأمنية ستكون قانونا، وبالتالي يستطيع تجريم ما لم يكن مجرما، مبينا أن مسألة اللجوء إلى المحكمة الدستورية ما هو إلا تبرير لهذه الاتفاقية.

وأكد أن الاتفاقية أتت بنصوص غامضة ولا تعرفها التشريعات الكويتية الحديثة، لافتا إلى أن الحكومة تقول «إن هذه الاتفاقية في كثير من نصوصها معطلة»، متسائلا كيف يكون لي أن أقررها بقانون وأضع هذه النصوص المعطلة في قوانين، وكيف لي ان أنقح قوانيني بنفسي والحكومة معترفة بأن كثيرا من نصوصها غير فعال.

وقال: إذا الحكومة تتعاطى مع الاتفاقية كمجاملة سياسية، فنحن لا نتعامل مع الاتفاقية كمجاملة بل نتعاطى معها كاقتراح بقانون ولا مجال للمجاملة السياسية في تبني مثل هذه الأفكار، مضيفا وأنا رافض للاتفاقية وسأدعو إلى تشكيل فريق برلماني لرفضه هذه الاتفاقية، والخبراء الدستوريون في المجلس أجمعوا على عدم دستوريتها.

وأكد الكندري أنه لا مجال للمجاملة السياسية في مجلس الأمة، مضيفا بما أن الاتفاقية لا تعدل فليس أمامنا خيار غير الرفض لها.

«التشريعيات» ناقشت الحساب الختامي لـ«الدفاع»

اجتمعت لجنة الميزانيات والحساب الختامي لمناقشة الحساب الختامي لوزارة الدفاع عن السنة المالية 2013/2012 ،وقال رئيس اللجنة النائب عدنان عبدالصمد في تصريح صحافي انه تبين للجنة من خلال المناقشة ما يلي :

1ـ هناك مآخذ شابت دراسة وتنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم 495 لسنة 2008 بشأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين، مما نتج عنه تمييز في التعامل مع العسكريين وتعديل القرار بسبب عدم وجود دراسة متأنية له في حين اوضحت الوزارة ان تلك التعديلات كانت للحد من تسرب القيادات الوسطى كي لا تخلو المناصب من القيادات اللازمة والتي تريد الاستفادة من هذه الزيادة الاستثنائية في الراتب، وشددت اللجنة على وجوب دراسة اي قرار مستقبلي ليحقق المساواة بين العسكريين .

2ـ تسديد مبلغ 1,277,294 دينارا رغم عدم مطابقة احدى السفن للمواصفات الفنية المطلوبة باعتراف الوزارة نفسها.

3ـ تأخر اعمال الصيانة لإحدى الزوارق البحرية مما يؤثر في جاهزيته للاستعمال وسيسبب ارتفاعا في تكاليف صيانته.

4ـ توريد اجهزة ومعدات طبية دون علم الوزارة بها ودون اتباع الاجراءات القانونية وبقيمة 1,324,444 دينارا وأنها قد صرفت رغم اعتراض المراقبين الماليين، وقد أفادت الوزارة ان القضية خاضعة للتحقيق على الرغم من ان جميع المتهمين فيها قد تقاعدوا ولا يحملون الصفة العسكرية الآن.

5ـ مآخذ شابت تنفيذ عقد اعداد وتجهيز وتقديم وجبات غذائية وخدمات اعاشة للقوات المسلحة لمدة 3 سنوات وبقيمة اجمالية تبلغ 22,854,960 دينارا، حيث تبين للجنة ان الوزارة قد تحملت ما جملته 1,319,740 دينارا عن قيمة وجبات غذائية لم تورد وأغفلت الوزارة عن حقها في تخفيض عدد الوجبات حسب احتياجاتها الفعلية او توريد تلك الوجبات الى مواقع اخرى طبقا لما هو منصوص في العقد، مما يعد هدرا للمال العام.

6ـ ضعف اجراءات الرقابة الداخلية من قبل الوزارة على مكاتبها العسكرية، حيث تعرض المكتب العسكري في ابوظبي الى عملية اختلاس من قبل احد محاسبيه لأموال بلغ ما امكن حصره منها 51,115,444 درهما في حين افادت الوزارة بأن الموضوع قيد التحقيق في النيابة.

7ـ عدم قيام الوزارة بالتنسيق مع مكتب وزير الدفاع السابق بشأن تأثيث مكتبه بعقد تبلغ قيمته 128 ألف دينار مما ترتب عليه عدم الاستفادة منه كليا.

8ـ قيام الوزارة بصرف مكافآت دون سند قانوني وبالمخالفة لقرارات مجلس الخدمة المدنية، منها بدل حضور جلسات اللجان، وأعمال اضافية وممتازة، ومكافآت اعمال ممتازة للموظفين المدنيين في وزارة الدفاع على الباب الخامس من الميزانية العسكرية بدلا من الباب الأول للمرتبات في الميزانية المدنية.

كما تبين للجنة من خلال المناقشة ان الكثير من ايرادات وزارة الدفاع لا يتم توريدها الى الخزانة العامة للدولة بالمخالفة لأحكام الدستور ومنها الغرامات المخصومة من العقود المخالفة وايرادات المخيم الربيعي وإيرادات ايجارات مراسي اليخوت وغيرها.

وقد امهلت اللجنة الوزارة شهرا من تاريخ اجتماع اللجنة لرفع تقريرها بشأن تصويبها لما اثير من ملاحظات.

عدنان عبدالصمد

«الدفاع» تسترد جزءاً من المبالغ المختلسة في المكتب العسكري بأبوظبي

الشيخ خالد الجراح

تناقلت وسائل التواصل الاجتماع أمس خبرا حول استرداد وزارة الدفاع جزءا من المبالغ التي اختلسها محاسب يعمل في المكتب العسكري في ابوظبي، حيث مازال المحاسب محتجزا على ذمة القضية.

كما جرى تناقل اخبار ايضا عن ان ديوان المحاسبة والفتوى والتشريع أشادا بوزارة الدفاع التي احالت المحاسب المختلس في المكتب العسكري بأبوظبي الى النيابة العامة في الإمارات.

عسكر يقترح إعادة صرف بدل الإيجار لمن باع بيته للمرة الأولى

عسكر العنزي

قدم النائب عسكر العنزي اقتراحا بقانون بشأن تعديل بعض أحكام قانون الرعاية السكنية رقم 47 لسنة 1993 لاعادة صرف بدل الإيجار لمن باع بيته الممول للمرة الأولى وجاء الاقتراح كالتالي:

مادة أولى

يضاف إلى المادة 19 من القانون رقم 47 لسنة 1993 فقرة جديدة نصها الآتي:

(واستثناء من احكام الفقرة الأولى يعاد صرف بدل الايجار للمستحق بذات قيمته في حالة بيعه العقار الممول له للمرة الأولى وذلك لمدة سنتين من تاريخ اتمام البيع. وذلك لمن تنطبق عليه الشروط التالية: المواطن الذي تجاوز عمره 50 عاما أو من لديه أبناء أو الذي سبق بيع بيته منذ ما لا يقل عن 10 سنوات أو من ليس لديه ملكية عقار أو إرث عقاري خلال الـ 10 سنوات الماضية او المواطنون المقيدون في صندوق المعسرين أو صندوق دعم الأسرة).

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بشأن تعديل بعض احكام قانون الرعاية السكنية رقم 47 لسنة 1993 لاعادة صرف بدل الإيجار لمن باع بيته الممول للمرة الأولى كالتالي: صدر القانون رقم 26 لسنة 2006 بتعديل بعض احكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية بتعديل المادة 19 من القانون المشار إليه ما يستحق معه رب الاسرة المقيد طلبه للرعاية السكنية بدل إيجار شهري تدفعه باستمرار المؤسسة العامة للرعاية السكنية له شهريا، وحتى تاريخ حصوله على الرعاية السكنية.

والغاية هي استمرار صرف البدل حتى يحصل المواطن على بيته مع مراعاة ان تناسب قيمة البدل مع الزيادة المطردة في اسعار السلع والخدمات وارتفاع قيم الايجارات العقارية.

ووفقا لاحكام المادة المشار إليها موضع التطبيق صدر قرار وزير الدولة لشؤون الإسكان رقم 6 لسنة 2006 في شأن بدل الإيجار نصت في المادة الثانية منه لاستحقاق البدل ألا يكون قد سبق شموله بالرعاية السكنية من قبل الدولة.

ولما كان البعض من مستحقي الرعاية السكنية يضطر إلى التصرف في العقار الذي قام ببنائه أو شرائه بالقرض الاسكاني لأسباب لا ترتبط بالمتاجرة بالسكن الخاص وإنما لظروف اجتماعية ومالية قهرية بسبب ارتفاع فوائد قروض البنوك مما اضطرهم لبيع بيوتهم واصبحوا بلا مأوى نتيجة عدم السماح لهم بإعادة فتح طلب اسكاني وعدم قدرتهم حاليا على شراء عقار سكني في ضوء الارتفاع الجنوني في الأسعار فضلا عن ارتفاع اسعار الايجارات للعقارات.

ولمواجهة مثل هذه الحالات الاجتماعية كان من الملائم اعادة النظر في صرف بدل الايجار لمن يقوم ببيع الوحدة السكنية السابق بناؤها أو شراؤها استحقاقا للرعاية السكنية وذلك للمرة الأولى ويستمر الصرف من تاريخ البيع حتى تاريخ الشراء الجديد وبحد اقصى 3 سنوات من تاريخ الاستحقاق.

وتحقيقا لذلك كان هذا الاقتراح بقانون بإضافة فقرة جديدة الى المادة 19 المشار اليها بما يسمح بإعادة استحقاق بدل الايجار على النحو المشار إليه. وذلك لمن تنطبق عليه الشروط التالية: المواطن الذي تجاوز عمره 50 عاما او من لديه ابناء او الذي سبق بيع بيته منذ ما لا يقل عن 10 سنوات أو من ليس لديه ملكية عقار او إرث عقاري خلال الـ 10 سنوات الماضية او المواطنون المقيدون في صندوق المعسرين او صندوق دعم الاسرة.

العوضي يشيد بترميم مركز خدمة المواطن في بيان

كامل العوضي

أشاد النائب كامل العوضي بسرعة استجابة وزير الاشغال م.عبد العزيز الابراهيم لمناشدة اهالي منطقة بيان فيما يتعلق بإنشاء مواقف خاصة واعادة ترميم محيط مركز خدمة المواطن في المنطقة.

واضاف العوضي ان هذه الممارسة التنفيذية تعكس جدية وزير الاشغال في اخذ مطالب المواطنين بشكل جدي والعمل على تنفيذها بأقصى سرعة، مؤكدا ان ذلك يعزز ثقة المواطن بالاداء الحكومي بشكل عام وبأداء الوزارة المعنية بشكل خاص، آملا ان ينعكس هذا التعاون على العلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

وبين العوضي ان المواطن الكويتي اصبح تواقا لمثل هذه الممارسات الايجابية ذات الطابع سريع التنفيذ بعد ان تحولت العديد من المشاريع الكبرى او الصغرى حلما بعيد المنال لاسباب كثيرة منها الازمات السياسية التي اوصلت المواطن الكويتي الى حالة شبيهة باليأس من تنفيذ اي مشروع مهما صغر حجمه.

كما اثنى العوضي على التوجهات العامة لوزير الأشغال الذي اوضح انه اصدر قرارا باعادة رصف وترميم الارصفة حول بعض المدارس والمساجد في منطقة بيان، آملا ان يمتد ذلك الى كل مناطق الكويت لما لهذه الاعمال من اهمية خدمية كبيرة لمواطن وتخفيفا للمعاناة التي يشعر بها المواطنون بسبب الازدحام وصعوبة العثور على مواقف مناسبة لسياراتهم وغيرها من الخدمات المماثلة.

وختم العوضي مناشدا جميع الوزراء في الحكومة اتخاذ كل الاجراءات التنفيذية كل ضمن صلاحيات وزارته ليقدموا ما امكن من خدمات للمواطنين دون الحاجة الى مناشدة او مطالبة، حيث ان ما يلزم عمله واضح وما عليهم الا اتخاذ القرارات المناسبة التي تصب في مصلحة المواطن العادي الذي عانى الكثير بسبب تعطل الخدمات والتأخر في اعمال الصيانة، آملا ان يأتي الوقت الذي يتفرغ فيه النواب لاقرار المشاريع التنموية الوطنية الكبرى ويحصل المواطن على خدماته العادية البسيطة واليومية دون الحاجة للبحث عن نائب في المجلس او غيره من اجل رصيف او حفرة في الارض وما شابه ذلك.